

2015/04/27

## مذكرة

**الموضوع:** حول تمكين شركة اسمنت النفيضة من شهادة في إعفاء الأرباح من الأداء قصد تحويل أموال إلى الخارج.  
**المرجع:** مکتوبکم الوارد علينا بتاريخ 31 مارس 2015.

وبعد، تبعا لمکتوبکم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي بينتم من خلاله أنّ شركة  
----- " تعترّم القيام بتحويل أرباح موزعة إلى الخارج لفائدة شركائها  
المقيمين بهولاندا والمملكة العربية السعودية وتطلبون توضيحات حول مدّ شركة  
" ----- " بشهادة في إعفاء الأرباح من الأداء قصد تحويل الأموال المذكورة  
إلى الخارج.

وجواباً، أحيطکم علماً أنّه طبقاً لأحكام الفصل 10 من اتفاقية تفادي الازواج  
الضريبي المبرمة بين تونس وهولاندا تخضع حصص الأسهم التي تدفعها شركة  
مقيمة في دولة متعاقدة لمقيم في الدولة المتعاقدة الأخرى للضريبة في هذه الدولة  
الأخرى. كما أنّ حصص الأسهم هذه تخضع أيضاً للضريبة في بلد المنشأ بنسبة:

• 0% من المبلغ الخام لخصص الأسهم إذا كان المستفيد الفعلي شركة تملك  
مباشرة على الأقل 10% من رأس مال الشركة التي تدفع حصص الأسهم.

• 20% من المبلغ الخام لخصص الأسهم في الحالات الأخرى.  
وباعتبار امتلاك الشركة الهولندية لـ 87% من رأس مال شركة اسمنت النفيضة  
فإنها تعفى من الضريبة على الأرباح الموزعة.

هذا وطبقاً لأحكام اتفاقية الضمان المبرمة بين الجمهورية التونسية والبنك الإسلامي  
للتنمية تعفى الأرباح الموزعة من الضريبة بتونس.

ويستوجب تحويل هذه الأرباح إلى هولاندا والمملكة العربية السعودية الإستظهار  
بشهادة في إعفاء الأرباح من الأداء.

كما يستوجب عدم إخضاع المبالغ للضريبة إدلاء الشركاء المقيمين بهولاندا والمملكة  
العربية السعودية بشهادة إقامة جبائية.

هذا ولمزيد من الإيضاحات يمكنكم الرجوع إلى المذكرة العامة عدد 2 لسنة 2015.

**المدير العام للاداءات**

**الإمضاء: رياض القروي**